

حاشية الدسوقي على الشرح الكبير

كثر تبهم قوله إلا أن يشترط الخ استثناء متصل أي اتبع كل بحصته في الأحوال إلا أن يشترط الخ ولا وجه لقول عبق أنه منقطع قوله في عدم الباقي أو غيبته أي وحينئذ فيؤخذ الملية عن المعدم لا عن مليء ويؤخذ الحاضر عنا لغائب لا عن حاضر مثله ويؤخذ الحي عن الميت قوله فله أن يأخذ من كل واحد الجميع ولو كان غيره حاضرا الخ ومثل ذلك ما إذا تعددوا ولم يشترط حمالة بعضهم عن بعض لكن قال أيكم شئت أخذت بحقي والحاصل أن هذه المسألة التي نحن بصددنا وهي ما إذا تعدد الحملاء من غير ترتيب ذات أطراف أربعة تعدد الحملاء ولم يشترط حمالة بعضهم عن بعض ولا أخذ أيهم شاء بحقه فلا يؤخذ كل واحد إلا بحصته تعدد الحملاء واشترط حمالة بعضهم عن بعض فيؤخذ كل واحد بجميع الحق إن غاب الباقي أو أعدم تعدد الحملاء واشترط حمالة بعضهم عن بعض وقال مع ذلك أيكم شئت أخذت بحقي أخذ كل واحد بجميع الحق ولو كان غيره حاضرا مليئا وللغارم في هاتين الحالتين الرجوع على أصحابه وله الرجوع على الغريم تعدد الحملاء ولم يشترط حمالة بعضهم عن بعض ولكن قال أيكم شئت أخذت بحقي أخذ كل واحد بجميع الحق ولو كان غيره حاضرا مليئا وليس للغارم الرجوع على أحد من أصحابه بل على الغريم قوله ثم شبه في مفهوم قوله الخ أي تشبيها غير تام لأنه عند اشتراط حماله بعضهم عن بعض يأخذ كل واحد بجميع الحق عند عدم الباقي أو غيبته وعند ترتيبهم في الحمالة يؤخذ كل واحد بجميع الحق ولو كان غيره حاضرا مليئا قوله ورجع المؤدي الخ حاصله أن الحملاء إذا كان الحق عليهم أو على غيرهم على أحد التأويلين الآتين وغرم أحدهم الحق لرب المال فإن المؤدي يرجع على من لاقاه من الحملاء بما عليه خاصة ولا يأخذ منه ما أداه عن نفسه ثم يساويه في غرم ما دفعه عن غيره كما في المثال المذكور في الشارح قوله وأبدل الخ أي بدل بعض من كل ولا يحتاج لرباط إذا كان جارا ومجرورا كما هنا أو كان فعلا كما في إن تصل تسجد □ يرحمك قوله اسم مفعول من الثلاثي وحينئذ فهو بزنه مفعول لقول الخلاصة وفي اسم مفعول الثلاثي اطرذ زنة مفعول كآت من قصد قوله ملقوي أي فاجتمعت الواو والياء وسبقت إحداهما بالسكون قلبت الواو ياء وأدغمت الياء في الياء وقلب الضمة كسرة لتسلم الياء قوله وذلك فيما إذا كانوا حملاء غرماء الخ أشار الشارح إلى أن التراجع على الكيفية التي ذكرها المصنف في قوله ورجع المؤدي الخ إنما يجري في الأربع صور التي ذكرها وهي ما إذا كانا لحملاء غرماء أو كانوا غير غرماء واشترط حمالة بعضهم عن بعض سواء قال أيكم شئت أخذت بحقي أم لا ولا يجري في مسألة ترتيبهم ولا فيما إذا تعددوا من غير ترتيب ولم يكن بعضهم حميلا عن بعض ولو قال مع ذلك أيكم شئت أخذت بحقي لأن

في مسألة الترتيب إنما يرجع المؤدي على الغريم ولا رجوع له على أحد من أصحابه الحملاء وكذا في مسألة ما إذا لم يكن بعضهم حميلاً عن بعض وقال مع ذلك أيكم شئت أخذت بحقي فكل من غرم الجميع رجع على الغريم بما دفعه ولا رجوع له على أحد من أصحابه الحملاء كما مر وأما إذا لم يقل ذلك وإنما يغرم كل واحد ما يخصه فقط قوله على أحد الخ راجع لقوله أو حملاء فقط كما يأتي قوله مثال ذلك الخ هذا مثال لما إذا كانوا حملاء غرماء ومثال ما لو كانوا حملاء غير غرماء ما لو اشترى زيد سلعة بثلثمائة وضمنه كل من ثلاثة وشرط البائع حمالة بعضهم عن بعض سواء قال أيكم شئت أخذت بحقي أولاً فإذا حل الأجل ووجد واحداً أخذ منه الثلثمائة وإذا وجد الغارم واحداً من صاحبيه رجع عليه بمائة وخمسين وإذا لقي أحدهما الثالث رجع عليه بخمسين على أحد التأويلين كما يأتي قوله وكل حميل عن بعض أي سواء قال رب المال وقت